الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة 15 من المرسوم رقم 10434 الصادر في 14حزيران سنة 1975(نظام مجلس شورى الدولة) قانون موضوع موضع التنفيذ

بالإشارة الى الموضوع اعلاه نودعكم ربطاً اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة 15 من المرسوم رقم 10434 الصادر في 14حزيران سنة 1975(نظام مجلس شورى الدولة) مع أسبابه الموجبة.

للتفضل بالاطلاع واعطائه المجرى القانوني اللازم

بيروت فيه ٢٠١٢/٦/٢٠

د. هادي حبيش

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

اقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة 15 من المرسوم رقم 10434 الصادر في 14حزيران سنة 1975(نظام مجلس شورى الدولة) قانون موضوع موضع التنفيذ

المادة الاولى:

تعدل المادة 15 من المرسوم رقم 10434 الصادر في 14حزيران سنة 1975(نظام مجلس شورى الدولة) قانون موضوع موضع التنفيذ وتستبدل بالنص التالي:

المادة 15: يمكن لأعضاء مجلس شورى الدولة ان يكلفوا بمهمة في الخارج، ويجري التكليف بقرار من رئيس مجلس شورى الدولة .

المادة الثانية:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت في: ٢٧ ت ٢٠١٨

عبد الله

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

الاسباب الموجبة لاقتراح القانون الرامي الى تعديل المادة 15 من المرسوم رقم 10434 الصادر في 14حزيران سنة 1975(نظام مجلس شورى الدولة) قانون موضوع موضع التنفيذ

لما كانت الوظيفة الاساسية لمجلس شورى الدولة قد اصبح اساسها حماية الحقوق الفردية.

ولما كانت مهمة عضو مجلس الشورى حماية المواطن من تعسف السلطة الادارية، اذا ما حصل، من خلال النظر بالمراجعات التي يقوم بها أي متضرر من قرارات السلطة الادارية.

ولما كانت المادة 120 من قانون اصول المحاكمات المدنية تجعل ابداء الراي من قبل القاضي في دعوى ما سبب من اسباب رد القاضي كما تنحيه بحسب المادة 121 من القانون عينه.

ولما كان من الطبيعي ان يتقدم المواطن، امام القضاء الاداري، بمراجعة في وجه قرار او تعميم سبق لاحد اعضاء مجلس الشورى ان شارك بإعداده كمستشار في الادارة المعنية، ما يثير الشبهة في صحة القرار القضائي الذي سيصدر عن المجلس.

ولما كان الجهاز القضائي يعاني ما يعانيه من نقص في عديد القضاة، وهو ما يظهر من خلال تراكم الملفات وتأخر صدور القرارات الى سنوات وسنوات.

اصبح من اللازم عدم جواز مشاركة القضاة الاداريين في اعمال الوزارات والادارات او المؤسسات العامة او البلديات، والتفرغ لعملهم كقضاة حكم.

لكل ذلك اعددنا اقتراح القانون المرفق راجين مناقشته واقراره.

بيروت في ٢٠٢٠/٨/٢٤

حسين عبيد